

بموجب قانون نبراسكا. النظام الأساسي المنقح §§ 71-502 و 81-601 نبراسكا. المادة 173 نبراسكا. الفصل 6. يحق لدائرة نبراسكا للصحة والخدمات الإنسانية ممارسة سلطتها في فرض تدابير صحية موجهة لمنع تفشي الأمراض المعدية والمرض أو التسمم. تتمثل أهداف هذا الأمر في تقليل معدلات المرض والوفاة؛ ضمان كفاءة قدرة المستشفى لتلبية احتياجات الصحة العامة؛ حماية طاقم الرعاية الصحية؛ الحفاظ على أداء نظام الرعاية الصحية.

بعد استعراض المعلومات الواردة من وزارة الصحة الأمريكية ومراكز الخدمات الإنسانية لمكافحة الأمراض والوقاية منها ("CDC")، ودوائر الخدمات الصحية المحلية، مقدمي علاج الرعاية الصحية ومرافق الرعاية الصحية، وسلطات الرعاية الصحية الأخرى والأمن وإنفاذ القانون؛ وبعد التشاور مع طاقم مكافحة الأمراض المعدية في الوزارة؛ وبعد النظر في التوجيهات والإرشادات الصادرة عن CDC وسلطات الصحة العامة الأخرى، قرر المدير ما يلي:

أن صحة الناس في الولاية بأكملها أو في أي منطقة معرضة أو مهددة للأمراض المعدية، الملوثة أو الوبائية أو حالات مرضية أو تسمم.

أن فرد أو مجموعة من الأفراد تعرضوا إلى مرض معدٍ أو وبائي، حالات مرضية أو تسمم.

يؤدي هذا التعرض إلى خطر الموت أو إعاقات خطيرة طويلة الأمد لأي شخص؛ يشكل التعرض واسع النطاق خطر كبير ويتسبب في إلحاق الضرر بين عامة الناس؛ هناك مجموعة فرعية من الناس أكثر عرضة للخطر وبالتالي معرضة لخطر متزايد؛ وخطر الإصابة بمرض معدٍ جديد.

أن قدرة المستشفى ومصادر الرعاية الصحية الحالية قاربت على طاقة الاستيعاب، وأن التنفيذ الفوري للتدابير الصحية الموجهة التالية ضروري للحفاظ على قدرة المستشفى الكافية ومصادر الرعاية الصحية لضمان تلبية احتياجات الصحة العامة.

قدرة المستشفى الاستيعابية ومصادر الرعاية الصحية بما في ذلك ساعات عمل طاقم الرعاية الصحية و/أو الإمدادات الطبية، مثل معدات الحماية الشخصية يجري استنفادها من خلال العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات الاختيارية وأن النقص في قدرة المستشفى أو مصادر الرعاية الصحية سيُعيق جهود طاقم الرعاية الصحية ومرافق الرعاية الصحية لعلاج الأشخاص الذين بحاجة إلى علاج غير اختياري أو إجراءات غير اختيارية.

أن التأخير في فرض تدابير صحية فعالة من شأنه أن يُعيق القدرة على منع تفشي أو الحد من نقل الأمراض المعدية والسامة أو يشكل مخاطر غير مقبولة على أي شخص أو أشخاص بسبب استنفاد قدرة المستشفى ومصادر الرعاية الصحية.

أن التدابير الصحية الموجهة التالية تم تحديدها لمواجهة المخاطر الصحية العامة من قبل CDC والسلطات الصحية الأخرى المشابهة لمنع الفعال أو الحد أو إبطاء انتشار الأمراض المعدية والحفاظ على قدرة المستشفى ومصادر الرعاية الصحية على مستوى الولاية.

بناءً على الأوضاع في المقاطعات التالية، سيتم فرض التدابير الصحية الموجهة التالية في أدمز، أنتيلوبي، آرثر، بانر، بلاين، بوني، بوكس بوتني، بويد، براون، بوفالو، بويد، بورت، بوتلر، كاس، سيدار، كيس، تشيري، تشيني، كلاي، كولفاكس، كومينغ، كستر، داکوتا، داووز، داوسون، ديويل، ديكسون، دوج، دوغلاس، دوندي، فيلمور، فرانكلين، فرونتير، فورناس، غيج، جاردن، غارفيلد، غوسبر، غرانت، غريلي، هال، هاميلتون، هارلان، هابس، هيتشكوك، هولت، هوكر، هاورد، جيفرسون، جونسون، كيارني، كيث، كياباها، كيمبال، كنوكس، لانكاستر، لينكون، لوغن، لوب، ماديسون، ماكفرسون، ميريك، موريل، نانيس، نيماها، نوكولس، أوتو، باوني، بركينس، فيلبس، بيرس، بلات، بولك، رد ويلو، ريتشاردسون، روك، سالين، ساربي، ساوندرس، سوكتس بلوف، سيوارد، شيردان، شيرمان، سيوكس، ستاتون، تاير، توماس، ثورستون، فالي، واشنطن، وين، ويست، ويلر، يورك، اعتباراً من الساعة 12:01 صباحاً، 30 أغسطس، 2021 وستستمر حتى 11:59 مساءً، 30 سبتمبر، 2021؛ ما لم يتم تجديده أو تمديده أو إنهائه بأمر لاحق، على جميع الأفراد في المقاطعات المذكورة أعلاه الامتثال للأوامر التالية:

1. تُفيد العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات الطبية الاختيارية بموجب هذا في جميع مستشفيات رعاية الحالات الحرجة ومستشفيات العناية المركزة ومستشفيات الأطفال. يجب تأجيل جميع العمليات الجراحية للمرضى من الدرجة D & E حتى إشعار آخر. لأغراض هذا الأمر، يُقصد بذلك الجراحة أو الإجراء الذي تم جدولته مسبقاً لأنه لا يعتبر حالة طبية طارئة. يُسمح بإجراء العمليات الجراحية والإجراءات الواجب إجراؤها حفاظاً على صحة المريض، ولكن لا يلزم إجراؤها فوراً، بناءً على تقييم مقدمي الرعاية الصحية لكل حالة على حدة.

سيبقى هذا الأمر ساري المفعول لفترة لا تزيد عما هو ضروري لضمان قدرة المستشفى ومصادر الرعاية الصحية كافية لتلبية احتياجات الصحة العامة وأن الأفراد أو المجموعات المصابين بالأمراض المعدية أو التسمم لم تعد تشكل مخاطر على الصحة العامة.

سيؤدي عدم الامتثال لهذا الأمر إلى اتخاذ إجراء قانوني يُنفذ من خلال سُبُل انتصاف مدنية و/أو جنائية.

في حال عدم الامتثال إلى بنود هذا القرار، سيُطلب من موظفي إنفاذ القانون وغيرهم من موظفي قسم الصحة العامة المحلية والبلدية المساهمة في تنفيذ هذا الأمر بموجب المادة 173، الفصل 6، النظام الأساسي المنقح § 71-502.

يجوز لأي شخص يخضع لهذا الأمر طلب جلسة استماع لقضية متنازع عليها للطعن في صحة القرار. يمكن تقديم الطلب إلى مكتب استماع DHHS عن طريق الفاكس 2376-742-402 أو الطلب عن طريق الهاتف 7237-471-402.

بناءً على الطلب، ستقرر الإدارة موعدًا لعقد جلسة الاستماع في أقرب فرصة ممكنة في ظل الظروف الراهنة. ما لم يُطلب خلاف ذلك، سيتم تحديد موعد الجلسة في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام بعد استلام الطلب من قبل الإدارة. ستعقد الجلسة وفقًا لقواعد الممارسة والإجراءات المعمول بها من قبل الإدارة والتي تم تبنيها بموجب قانون الإجراءات الإدارية.

ستقتصر جلسة الاستماع على الإدارة والطرف المُقدم للطلب ما لم يطلب شخص واحد أو أكثر جلسة استماع في قضية متنازع عليها ومطابقة في جوهرها إلى حد كبير؛ تتطلب مصالح الاقتصاد الإداري توحيد المسائل، وألا يتأثر أي طرف بالتوحيد، وفي هذه الحالة سيتم إصدار إشعار التوحيد.

قد يمثل محام طرف على نفقته الخاصة، أو ممكن يمثل نفسه إذا كان شخص طبيعي.

سيتم الإشعار بموعد ومكان الجلسة في وقت مسبق ومعقول. يمكن إجراء جلسة الاستماع كليًا أو جزئيًا عبر الهاتف.

الهدف من جلسة الاستماع لتحديد إذا ما كانت الأسس الوقائية للقرار موجودة ومدى معقولية الإجراءات المطلوبة. يحق للمدير تثبيت، تغيير أو تعديل القرار بناءً على وقائع مستخلصة مكتوبة واستنتاجات القانون والأمر الذي سيتم إصداره بأقرب فرصة ممكنة بعد جلسة الاستماع.

دائرة نبراسكا للصحة والخدمات الإنسانية:

8-26-21

Gary Anthone, MD

التاريخ

Gary Anthone, MD

رئيس الخدمات الطبية/مدير الصحة العامة

بموجب المادة 173 نبراسكا. الفصل 6، 007.02، تم تقديم هذا القرار وسيتم نشره عبر وسائل الإعلام.